

الخراج والجرائع

[696] فسألني عن أمر الغريم، فأخبرته بما رأيته من الدلائل، فقال: عندي مال للغريم فأيش تأمرني ؟ فقلت: وجهه إلى حاجر (1). فقال لي: فوق حاجر أحد ؟ فقلت: نعم، الشيخ (2). فقال: إذا سألني ^أ عن ذلك أقول إنك أمرتني ؟ قلت: نعم. قال: فخرجت من عنده، فلقيته بعد سنين فقال: هو ذا أخرج إلى العراق ومعني مال الغريم، واعلمك أني وجهت بمائتي دينار على يد العامر بن يعلى الفارسي، وأحمد ابن علي الكلثومي، وكتبت إلى الغريم بذلك، وسألته الدعاء، فخرج الجواب بما وجهت، وذكر أنه كان له قبلي ألف دينار، وأنني وجهت إليه بمائتي دينار لاني شككت، وإن الباقي له عندي، فكان كما وصف، وقال: إن أردت أن تعامل أحدا فعليك بأبي الحسين الاسدي بالري. فقلت: أفكان كما كتب إليك ؟ قال: نعم وجهت بمائتي دينار لاني شككت، فأزال ^أ عني ذلك، فورد موت حاجر بعد يومين أو ثلاثة، فصرت إليه، فأخبرته بموت حاجر، فاغتم. فقلت: لا تغتم، فان ذلك دلالة لك في توقيعه إليك، وإعلامه أن المال ألف دينار. والثانية: أمره بمعاملة الاسدي لعلمه بموت حاجر. (3) 11 - ومنها: ما قال محمد بن الحسين: إن التميمي حدثني عن رجل من أهل أسد آباد (4) قال: صرت إلى العسكر ومعني ثلاثون ديناراً في خرقة، منها دينار شامي

_____ (1) هو حاجر بن يزيد، عده في ربيع الشيعة من وكلاء الحجة، راجع معجم رجال الحديث: 4 / 189، ومجمع الرجال: 2 / 67. (2) " العابد " البحار. (3) عنه البحار: 51 / 294 ح 5، واثبات الهداة: 7 / 344، ومدينة: 616 ح 100. ورواه الشيخ الطوسي في الغيبة: 257 بالاسناد إلى الكليني، باسناده إلى الشاشي، عنه البحار: 51 / 363 ح 10، واثبات الهداة: 7 / 343 ح 114. (4) " استرآباد " ط والبحار واثبات الهداة. [*] _____